

تخبر عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بجملة من سنن الفطرة. لأن الفطر المنحرفة لا عبرة بها؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه". فأولها: "قص الشارب" حقه حتى تبدو الشفة، فإن شعر الشارب إذا تدلى على الشفة باشر به ما يتناوله من مأكول ومشروب، فينبغي للمسلم أن يتعاهد شارب به بالقص أو الحف ولا يتركه أكثر من أربعين يوما؛ "وإعفاء اللحية" واللحية: ما نبت على الذقن واللحيين، لأن الإعفاء مأخوذ من الكثرة أو التوفير، "والسواك": يعني: أن السواك من خصال الفطرة التي رغب بها الشرع، فهو "مطهرة للفم مرضاة للرب" ولهذا يشرع كل وقت ويتأكد عند الوضوء والصلاة والانتباه من النوم وتغير الفم وصفرة الأسنان ونحوها. "واستنشاق الماء" يعني: أن استنشاق الماء من الفطرة؛ وإزالة لما في الأنف من الأوساخ التي قد تسبب له الأذى والضرر. والاستنشاق يكون في الوضوء ويكون في غير الوضوء كلما احتجت إلى تنظيف الأنف فاستنشق الماء ونظف أنفك، وهذا يختلف باختلاف الناس، فالفم والأنف يتوارد عليهما كثير من الأوساخ، فكان من الفطرة الاعتناء بهما. فلا تترك أكثر من أربعين يوما؛ فإن الماء يصل إليها، فكان من الفطرة الاعتناء بها. "ونتف الإبط" يعني: من خصال الفطرة نتف الإبط، والأفضل نتفه إن قوي عليه، فلا بأس من الحلق أو استعمال الكريمات المزيل؛ "وحلق العانة" أي: أن من خصال الفطرة إزالة شعر العانة، سواء بالحلق أو النتف أو القص أو باستعمال المستحضرات الحديثة؛ وقد حصل به المطلوب، ولا يترك أكثر من أربعين يوما لما تقدم من حديث أنس رضي الله عنه . تالي. وفسر: بالاستنجاء، ونحو ذلك مما له خاصية الإزالة.